

4- التعليق على كتاب الفروع) باب صلاة التطوع (- فضيلة الشيخ أد سامي الصغير- 12 رجب 4441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وعد فقال صاحب كتاب الفروع رحمه الله تعالى. صاحب منه قال ابن مفلح. نعم - [00:00:01](#)

ليس بمفلح شيخ الاسلام رحمه الله يقول يقول له انت مفلح ولست ابن مفلح يخاطب ابن مفلح يقول انت مفلح ولست ابن مفلح رحمه الله من بل هو افقه تلاميذ شيخ الاسلام رحمه الله - [00:00:20](#)

حتى قيل ان ابن القيم كان يرجع اليه في معرفة اختيارات الشيخ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد فقال ابن مفلح رحمه الله تعالى في كتاب الفروع - [00:00:38](#)

في باب صلاة التطوع وذكر احمد في رواية ابي داود عن عطاء والحسن ومجاهد الصلاة لاهل مكة افضل والطواف افضل الغرباء ما سبق ان الطواف افضل من الوقوف بعرفة لا سيما وهو عبادة بمفرده. ويعتبر له ما يعتبر للصلاة غالبا - [00:00:58](#)

وقيل الحج افضل لانه جهاد. وقالت عائشة يا رسول الله يقول رحمه الله وذكر احمد في رواية ابي داود عن عطاء والحسن ومجاهد الصلاة لاهل مكة افضل والطواف افضل للغرباء - [00:01:19](#)

يعني اهل مكة عندهم المطاف يتمكنون من الطواف متى شاءوا اما الغريب الذي يأتي الى مكة فالطواف في حقه افضل يعني كونه يشتغل بالطواف حال وجودي في مكة او مدة وجودي في مكة افضل - [00:01:35](#)

ووجه الافضية ان الطواف عبادة لا توجد الا في هذه البقعة وهو مختص بها. الصلاة يستطيع ان يصلي في بلده في اي مكان جعلت لي الارض مسجدا وطمهورا لكن الطواف لما كان يختص بهذه البقعة كان من - [00:01:53](#)

الافضل ان يغتنم وجوده في مكة بكثرة الطواف. قال فدل ما سبق ما سبق ان الطواف افضل من الوقوف بعرفة لاسيا والمراد اذا كان الطواف ركن يعني في في النسك - [00:02:12](#)

اما الطواف المجرد فلا يعني الوقوف بعرفة ركن من اركان النسك. لا يتم النسك الا به. قال لا سيما وهو عبادة بمفرده بخلاف الوقوف بعرفة فليس عبادة ولهذا لا يشرع للانسان ان يتعبد لله بالوقوف بعرفة. يعني مثلا ذهب قال انا ساذهب الى عرفة واقف - [00:02:29](#)

عند الجبل نتقرب الى الله. نقول هذا بدعة فهمتم واضح محمد؟ نعم. او يقول ساذهب الى المشعر الحرام واقف عند الجبل عند المشى الاحرام وادعو الله عز وجل يقول هذا ايضا من البدع فالوقوف بعرفة المبيت بمزدلفة كذلك ايضا اخذ - [00:02:53](#)

بين الجمرات يرمي الجمرات في غير ايام النسك او لغير لغير لغير النسك. نقول هذا ايضا من البدع لان هذه عبادات تابعة للنسك اما الطواف لوجه افضية عند المؤلف الطواف يقول عبادة مفردة - [00:03:14](#)

حتى السعي ليس عبادة مفردة ولذلك لا يشرع للانسان مثلا ان يذهب ويسعى سعيا مفردا السعي تابع الطواف نعم. قال ويعتبر له ما يعتبر للصلاة غالبا يشترط عند اكثر العلماء يشترط للطواف ما يشترط للصلاة - [00:03:31](#)

من من ستر العورة والطهارة وغير ذلك سبق الكلام على هذا وانهم يستجلون بقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس الطواف بالبيت صلاة الا ان الله تعالى اباح فيه الكلام - [00:03:51](#)

والمسألة فيها خلاف والقول الثاني ان الطواف لا تشترط له الطهارة وهو رواية عن الامام احمد رحمه الله اختارها شيخ الاسلام ابن

تيمية. نعم قال رحمه الله وقيل الحج افضل لانه جهاد. وقالت عائشة يا رسول الله هل على النساء من جهاد؟ قال عليهن جهاد لا -

[00:04:09](#)

فيه الحج والعمرة. اسناده صحيح. رواه احمد وابن ماجة. ولاحمد والبخاري عنها يا رسول الله نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد؟ قال لكن افضل الجهاد حج مبرور وروى ابو يعلى الموصلي عن شيبان ابن فروخ والذي قبله اجاز بعض العلماء دفع الزكاة -

[00:04:33](#)

دفع الزكاة لمن اراد ان يحج حج الفريضة وجه ذلك قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم وصف الحج او سمي الحج جهادا جعل الحج جهادا ومن المعلوم ان من مصارف الزكاة الجهاد في سبيل الله - [00:05:00](#)

انما الصدقات للفقراء لان قالوا وفي سبيل الله وابن السبيل فاذا كان الحج جهادا فبذل الصدقة فبذل الزكاة فيه كبذلها في الجهاد في سبيل الله وهذا هو المشهور من المذهب - [00:05:21](#)

انه يجوز دفع الزكاة في حج الفرض دون النفل حج الفرض وذهب بعض اهل العلم الى انه لا يجوز دفع الزكاة في الحج ولو كان فريضة قالوا لانه لا يتصور الفرض في حق الفقير - [00:05:39](#)

الفقير الذي ليس عنده شيء لا يقال ان الحج واجب عليه لان من شروط وجوب الحج الاستطاعة. نعم فهتم؟ اذا مبني المسألة الجواز او عدم الجواز على ان الحج الحج انه جهاد وفي سبيل الله. فهو يدخل في قوله وفي سبيل الله - [00:05:59](#)

ومن العلماء من يقول لا انه لا يجوز وليس المراد انه كالجهد في سبيل الله. يعني كالجهد من حيث صرف الزكاة اليه وانما سماه النبي صلى الله عليه وسلم جهادا - [00:06:19](#)

لان فيه مشقة لان فيه نوعا من المشقة. فكما ان الجهاد فيه مشقة فالحج فيه مشقة. ولا يلزم من ذلك ان يأخذ احكام الجهاد من كل وجه وهذا القول اعني عدم الجواز هو الذي اختاره الموفق رحمه الله - [00:06:32](#)

وضعف القول بان الحج يجوز وظعف القول بجواز دفع الزكاة في الحج ولهذا قال ناظم المفردات رحمه الله والحج ايضا في سبيل الله عد وفي المقنع هذا واهي واضح والحج ايضا في سبيل الله - [00:06:54](#)

وهذا يدل على ان هذا من المفردات والحج ايضا في سبيل الله عد وفي المقنع الموفق بن قدامة وفي المقنع هذا واهي يعني انه ضعيف. نعم قال وروى ابو يعلى الموصلي عن شيبان ابن فروخ وجماعة قالوا حدثنا القاسم ابن الفضل - [00:07:24](#)

قال اه عن محمد بن علي عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد كل ضعيف. ورواه ابن ماجة عن ابي بكر ابن ابي عن وكيع عن القاسم كلهم ثقات. رواه احمد عن محمد بن علي والباقر ولد سنة ست وخمسين - [00:07:47](#)

وماتت ام سلمة في ولاية يزيد ففي سماعه منها نظر وعن ابي هريرة مرفوعا جهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة الحج والعمرة. رواه النسائي وعن بريدة مرفوعا النفقة بالحج كالنفقة في سبيل الله. انظر هنا - [00:08:07](#)

الاحاديث التي ساقها هنا في في الحج قد لا تجدها في بابها فهتم؟ نعم. يعني هذه الاحاديث قد لا تجري في كتاب الحج فيحسن يعني اذا في موضعها في كتاب الحج ان يحال عليها يقول انظر ما ذكره من الاحاديث في آ باب صلاة التطوع - [00:08:27](#)

والمعزف رحمه الله يعني من العلماء المجيدين في فيما يتعلق بعلم الحديث والرجال مع انه كتاب كتاب فقه الا انه يحرص على بيان درجة الاحاديث التي تمر به اذا ذكر حديثا قد رواه فلان وفيه كذا وفيه فلان - [00:08:48](#)

او حكم عليه الصحة او الضعف او او الحسن بخلاف غيره من من العلماء تجده نذكر الاحاديث الاحاديث بل احاديث موضوعة من غير ان يتعقبها او ان يبين حالها. نعم - [00:09:07](#)

نقول ارجع كتاب الحج واحد على هذا الموضع يعني في مسألة الحج جهاد اول ما تكلم يقالون ظلمة تقدم في باب صلاة التطوع وربما هو ايضا يقول وتقدم في التطوع كذا. نعم - [00:09:27](#)

قال وعن بريدة مرفوعا النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله. رواه احمد. ولاحمد وابي داود من حديث ابي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام قال اخبرني رسول مروان الى ام معقل عنها مرفوعا. الحج والعمرة في سبيل الله. وعن ام معقل ايضا مرفوعا

الحج في - 00:09:47

سبيل الله. رواه ابو داوود من حديث محمد بن اسحاق بصيغة عنه. نعم. في عنعنة. نعم. نعم الحج في سبيل الله الحج والعمرة في سبيل الله وفي رواية الحج في سبيل الله ولم يذكروا العمرة - 00:10:08

لكن اذا ذكرت حج العمرة حج اصغر. نعم ولهذا قلنا فيما تقدم في قول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث يعلى ابن امية وان العمرة حج اصغر. كل دليل يدل على وجوب الحج فهو دال على وجوب العمرة. العمرة - 00:10:36
قال فظهر من ذلك ان نفل ان نفل الحج افضل من نفل افضل من صدقة التطوع. ومن العتق ومن الاضحية. ويأتي ذلك في صدقة التطوع والاضحية والعتق وعلى ذلك ان مات في الحج فكما لو مات في الجهاد يكون شهيدا. روى ابو داوود قال حدثنا عبد الوهاب - 00:10:52

قال حدثنا عبد الوهاب ابن نجدة قال حدثنا بقية عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه يرد الى مكحول الى عبدالرحمن بن نغم الاشعري ان ابا مالك الاشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فصل في سبيل الله فمات او قتل فهو شهيد. او وقصه فرسه او - 00:11:15

وباعيره او لدغته هامة او مات على فراشه باي حتف شاء الله فانه شهيد. وان له الجنة بقية مختلف فيه. وفيه تدليس. وهو ان شاء الله حديث حسن. وقوله فصل خرج - 00:11:39

وعلى هذا فالموت في طلب العلم اولى بالشهادة على ما سبق. وللترمذي وقال حسن غريب عن انس مرفوعا وان خرج في طلب العلم فهو في في سبيل الله حتى يرجع - 00:11:56

مظاهر كلام احمد والاصحاب وبقية العلماء ان المرأة كالرجل في استحباب التطوع بالحج لما سبق وقال بان الاصل في الاحكام الشرعية تساوي الرجال والنساء الا ما دل الدليل على تخصيصه لاحدهما - 00:12:08

وهنا في قوله رحمه الله فظهر ومن نعم وعلى ذلك ان مات في الحج فكما لو مات في الجهاد يكون شهيدا ويشهد لي هذا حديث ابن عباس رضي الله عنه وفي الذي وقصته ناقته وهو واقف بعرفة - 00:12:26

فقال اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه. ولا تخمروا رأسه ولا تحنطوه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا ولهذا يكشف وجهه لا لا يغطي محرم فهو مشبه والمشابه الشهيد. نعم قال رحمه الله وقال ابن عباس خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس كتب عليكم الحج - 00:12:45

وقام الاقرع بن حابس فقال في كل عام يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلتها لوجبت ولو وجبت تعمل بها ولم تستطيعوا ان تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فهو تطوع - 00:13:17

حديث صحيح رواه احمد وابو داوود والنسائي وابن ماجة. ولابي داوود عن النفيلي عن عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن ابن ابي واقد عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لازواجه في حجة الوداع هذه - 00:13:34

ثم ظهور الحصر ورواه احمد عن سعيد بن منصور عن عبدالعزيز بن زيد عن واخذ بن ابي واقد عن ابيه فذكر. يعني يلزمنا ماذا يلزمنا البيوت وهذا ظاهره ان انه لا يسن للمرأة ان تكرر الحج وتتطوع به - 00:13:51

هذا ما يعارض سيراه قال واقض تفرد عنه زيد. وقال بعضهم الخبر منكرو. فما زلنا يحجبين. وعن ابي هريرة مرفوعا مثله قال فكنا كلهن يحجبن الا زينب بنت جحش. وسودة بنت زمعة وكانت تقول والله لا تحركنا دابة - 00:14:16

بعد ان سمعنا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه عن يزيد اظنه عن ابن ابي ذئب عن صالح المولى التوأمة عنه وقال احمد حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حج - 00:14:42

قال انما هي هذه ثم الزمنا ظهور الحصر صالح الحديث قاله احمد صالح نعم قاله احمد ووثقه ابن معين وغيره وضعفه وضعفه ابو داوود والنسائي وغيرهما. وقال ابن عدي - 00:15:02

لا بأس اذا سمعوا منه قديما مثل ابن ابي ذئب وظهور بضم الظاء المعجمة. وقال ابن الاثير اي انكن لا تعدن تخرجن. وتلزم الحصر جمع الحصر الذي يبسط في البيوت بضم الصاد وتسكن تخفيفا - [00:15:26](#)

وفي البخاري عن ابراهيم عن ابيه عن جده ان عمر اذن لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حجة حجها. يعني في الحج. وبعث معهن عبدالرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهما - [00:15:46](#)

نقل ابو طالب ليس يشبه الحج شيء للتعب الذي فيه هذا ايضا اثر عمر رضي الله عنه في البخاري اذن ظاهره انهن كن ايش ممنوعات او انه من يمنعن من ذلك لانه لا اذن الا بعد منع - [00:16:02](#)

الا في مقابل المنع. نعم نقل ابو طالب ليس يشبه الحج شيء للتعب الذي فيه يعني هذا دليل على ان الاحاديث السابقة يدل على منعهم من يعني لانه لا لا يشرع في حقهن - [00:16:19](#)

تكرار الحج بناء على ثبوت الاحاديث. نعم. يقول يؤيد يؤيد الاحاديث السابقة ان عمر رضي الله عنه اذن لهن ان يحججنا يخالف الاحاديث السابقة كل ما يؤيد كونه يأذن دليل على انه فيه منع - [00:16:44](#)

انا اقصد يا شيخ انه يعني الاحاديث السابقة تدل على عدم مشروعية تكرار الحج بالنسبة لازواج النبي عليه الصلاة والسلام لقوله هذه يعني ثم ظهور الحصور واضح؟ ايه انا اقصد الحديث السابقة ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:06](#)

اقصد مرفوع. هي هي قد التقدير ثبوتها على حديث السابقة في ثبوتها خلاف. اثر عمر في البخاري او حديث عمر في البخاري قد يؤيد ايش؟ الاحاديث السابقة لان قوله اذن - [00:17:24](#)

لا يقول الا في مقابل منع واضح الان؟ لان اقصد ان اذن عمر رضي الله عنه وارضاه لم يكن في مخالفة آ قول النبي اذا قلنا بصحيح مخالفة يعني كأن - [00:17:41](#)

فكونه يأذن لهن يأذن لهم دليل على انهن في الواقع ممنوعات ده اشكال انا اقصد اشكال يا شيخ حصل لك ان ان عمر يعني اذا منع النبي صلى الله عليه وسلم فعمر قطعاً لم يأذن له. لن يأذن - [00:17:54](#)

او لعله فهم انه لا لا يحتجنا الا باذن من امير المؤمنين او نعم قال نقل ابو طالب ليس يشبه الحج شيء للتعب الذي فيه. ولتلك المشاعر وفيه مشهد ليس في الاسلام مثله. عشية عرفة وفيه انهاك - [00:18:11](#)

المال والبدن وان مات بعرفة فقد طهر من ذنوبه. نعم. ولذلك الاجتماع في عرفة او مجمع عرفة هو اعظم اجتماع في الدنيا من اعظم الاجتماعات قد سبق لنا ان ذكرنا ان الشريعة - [00:18:30](#)

او الشارع شرعت اجتماعات متعددة اجتماع عمري وهو في الحج واجتماع حولي وهو في عيد الاضحى والفطر واجتماع اسبوعي وهو يوم الجمعة واجتماع يومي وهو صلاة الخمس قال واختار شيخنا ان كل واحد بحسبه وان الذكر بقلب افضل من القراءة بالاكل. وهو معنى كلام ابن الجوزي فانه قال اصواب - [00:18:46](#)

اموري ان ينظر الى ما يظهر القلب ويصفيه. ويصفيه للذكر والانس فيلازمه. وفي رد شيخه. وهذا معنى ما يعني جاء عن الامام احمد انظروا الى ما هو اصل انفع لقلبك فافعل - [00:19:19](#)

حقوق الانسان في مثل هذه الامور قد لا يكون هناك مفاضلة على سبيل الاطلاق على سبيل الاطلاق فمثلا لو جاء انسان ايهما افضل اقرأ القرآن عن ظهر قلب او اقرأ القرآن من المصحف - [00:19:34](#)

وكل قرآن. نعم. قد يكون قراءتك من المصحف افضل وقد يكون قراءك عن ظهر قلب افضل. نعم. فالذي يقرأ عن ظهر قلب اذا كان يقرأ اذا كان اعون على التدبر - [00:19:48](#)

نعم فهو افضل واذا كان قراءته بالمصحف اعون على تدبره افضل وقد يتعين هذا وهذا يعني الانسان مثلاً لو انه يقرأ جالس في المسجد الحرام مثلاً في المطاف كونه يقرأ عن ظهر قلب هذا سبب غفلته مهما كان وهو يقرأ - [00:20:00](#)

يغفل ينظر شخص ثم يلهو ويغفل عن القراءة لكن اذا كان معهم مصحف ثم ايضا اذا اراد ان يعود الى الموضع الذي وقف عنده فهتم؟ الانسان يقرأ مثلاً وسيقول السفهاء وهو يقرأ عن ظهر قلب ثم حصل حدث او نحو ذلك جلس ينظر اقول له - [00:20:23](#)

تبع ثم اراد ان يرجع ما يدري ما يدري اين وقف اذا كان معه المصحف المصحف يعني يكون بصره محصور في المصحف وايضا لو اراد الرجوع سهل عليه الرجوع. فكل انسان ينظر الى ما هو انفع واصح لقلبه يفعل. مثل ذلك انسان مثلا اراد ان يصلي مدة ساعة - 00:20:45

وعندي ساعة اريد ان اصلي فيها. هل الافضل ان يطيل الركوع والسجود والقراءة فيصلي مثلا ثلاث تسليمات. كل تسليمة ربع ساعة او اربع تسليمات اه عشرين دقيقة او اربع تسليمات - 00:21:07

او الافضل ان يصلي مثلا عشرين ركعة يقول انظر ما هو انفع لقلبك؟ قد يكون قد يكون صلاته اطالة في الركوع والسجود افضل وقد يكون كثرة الركوع والسجود افضل لا - 00:21:22

لا ما في مزية والحديث الواردة ضعيف النظر في المصحف عبادة ما يصح مثل ما قيل النظر النظر الى الكعبة عبادة. اي نعم هذا. بعضهم يعني يقول ينظر مسجده في حال الصلاة الا حال - 00:21:47

تونني في المسجد الحرام فينظر الى الكعبة وان الذكر بقلب افضل من القراءة بلا قلب عند الغزو ايه فالمؤمن ان هذه مسائل هذه المسائل لا يعقل فيها بحكم بحكم عام - 00:22:04

فبعض الناس ربما يطلق فيقول مثلا كثرة الركوع والسجود افضل ومنهم من يقول طول القيام افضل وهذه المسألة ايضا سبق لنا الكلام العلماء فيها هل الافضل كثرة الركوع والسجود او الافضل طول القيام - 00:22:40

اما بعد المشهور بالمذهب مذهب الامام احمد ان كثرة ركوع وسجود افضل من طول القيام افضل من طول القيام ومنهم من قال ان طول القيام افضل لان القيام محل لقراءة القرآن وقراءة القرآن - 00:22:58

افضل الذكر وفصل شيخ الاستاذ رحمه الله وقال القيام افضل بذكره والسجود افضل بهيئتك بهيئته ولهذا قال رحمه الله كأن الدهر في خفض الاعالي ورفع للاسافلة اللنام فقيه عنده الاخبار صحت - 00:23:17

بتفضيل السجود على القيام قال وفي رأى لا شك ان السنة ان تكون الصلاة متناسبة نعم. هذه البراء كان قيامه فقعوده فركوعه قريبا من السواء لكن انسان يقول ايها افضل اخفف - 00:23:41

اصلي من النبي الساعة عشرين ركعة او اطيل. مثله ايضا انسان عنده معه الفين ريال يشتري اضحية. هل الافضل ان يشتري اضحية واحدة سميحة طيبة او ان يشتري بالمبلغ اضحيتين - 00:24:11

يقول هذا ايضا يختلف اذا كان الناس فيه مجاعة او حاجة الافضل ان يذبح اضحيتين. نعم. اذا كان الناس فيه كفاية فالافضل اضحية واحدة مثله ايضا العزلة والاختلاط هل الافضل للانسان ان يخالط الناس - 00:24:28

او الافضل ان يعزل هذه ايضا المسألة لا لا يطلق القول فيها لا بهذا ولا بهذا الانسان الذي تكون مخالطته للناس فيها خير ونفع ابو خالد والانسان الذي يخشى على نفسه - 00:24:45

يعني بحيث يكون الزمن زمن فتن ويخشى على نفسه نقول لا تخالط مسألة التجارة التجارة التجارية هل ينفرد بالتجارة ام يشارك؟ كثير كثير من المسائل يعني هناك مسائل لا يمكن ان تفصل فيها بحكم واحد وانما تختلف - 00:25:01

قال الشيخ كل واحد بحسبه. نعم. نعم ها لا شك حديث سنة لكن هذا يريد مثل في الضحى يريد والنبي عليه الصلاة والسلام ما قال ما قال لا لا تزيدوا قال صلاة الليل مثل المثنى فانسان جالس من بعد العشاء يقول اصلي الى الفجر - 00:25:20

قد لو صلى احدى عشرة ركعة آآ قد يمل. يلزم من ذلك ان كل تسليمة يجي الساعة المفروض انه في ايام الشتاء مثلا صلاة العشاء تنتهي الساعة السابعة سبع ونصف. والفجر يؤذن خمس كم ساعة - 00:25:44

ها حوالي تسع ساعات تمن ساعات تسع ساعات طيب تسع ساعات انا اقول صلي احدى عشر ركعة بتسع ساعات يعني اربع تسليمات يقول انا لا انا اريد كل ساعة اصلي على الاقل ثلاث تسليمات. انشط لي - 00:26:04

قال وفي رد شيخنا على الرافضي بعد ان ذكر تفضيل احمد للجهد والشافعي للصلاة وابي حنيفة ومالك للعلم والتحقيق لابد لكل من الآخرين. وقد يكون كل واحد افضل من افضل في حال كفعل النبي صلى - 00:26:20

صلى الله عليه وسلم وخلفائه رضي الله عنهم بحسب الحاجة والمصلحة. ويوافق ما سبق قول ابراهيم بن جعفر لاحمد الرجل يبلغني عنه صلاة. افأذهب اصلي خلفه؟ قال لي احمد انظر ما هو اصلح لقلبك فافعله. نعم. هذه عبارة - [00:26:40](#)

تكتب بماء الذهب تعتبر قاعدة ينبغي للمرء ان يسير عليها في حياته. انظر ما هو اصلح لقلبك فافعله الشيء الذي اذا تعارض عندك امران يعني متقاربان انظر ما هو الذي انفع لقلبك اخشع واحذر - [00:27:00](#)

وافعل ولهذا في قوله يقول وقد يكون كل واحد افضل في حال كفعل النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وخلفائه رضي الله عنهم بحسب الحاجة والمصلحة. فالنبي عليه الصلاة والسلام قد يدع - [00:27:19](#)

الشيء الذي يرغب فيه رغب فيه الحاجة والمصلحة الذي يدع اتباع الجنابة والذهاب معي للمقبرة لحاجة ومصلحة مثلا لاستقبال وفود في حجة الحج فرض في السنة التاسعة. لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:34](#)

وانما امر على المسلمين ابا بكر رضي الله عنه مما قيل في كونه ترك الحج مع كونه قد فرض استقبال ماذا؟ الوفود. هذي مصلحة عظيمة. كون هؤلاء الوفود يأتون ويسلمون في - [00:27:54](#)

عند الرسول عليه الصلاة والسلام رأى ان هذه المصلحة اعظم من مصلحة الحج نعم الشيء الذي مصلحته متعددة مقدم لكن الشيء الذي انت لك الخيار فيه الخيار فيه. مثلا قراءة القرآن اي افضل. قراءة القرآن او تشتغل بالتسبيح - [00:28:12](#)

الدعاء قد تكون القرآن افضل وقد يكون الدعاء بالنسبة افضل انظر ما هو يخشع لقلبك مثل يوم الجمعة اتيت مبكرا ليوم الجمعة هل الافضل لك ان تشتغل بالصلاة او تقرأ قرآن - [00:28:39](#)

او تجمع بينهما يمكن تجمع بينهما تجلس من حين ان تأتي الى ان قرب دخول الامام تشتغل بالصلاة مثني مثني مثني وقال ابو ابو الحسين ابن سمعون من اصحابنا - [00:28:55](#)

وسأله البرقاني ايها الشيخ تدعو الناس الى الزهد في الدنيا وتلبس احسن الثياب وتأكل اطيب الطعام. فكيف هذا قال كل ما يصلحك مع الله فافعله وقد نقل عنه مثني افضلية الفكرة على الصوم والصوم. فقد يتوجه ان عمل القلب افضل من عمل الجوارح. نعم يقول هذا يقول تدعو الناس - [00:29:13](#)

الى الزهد في الدنيا وتلبس تلبس احسن الثياب. ونقول لبس احسن الثياب لا ينافي الزهد اصلا. الرسول عليه الصلاة والسلام كان اكمل الناس زهدا ومع ذلك كان يتجمل للوفد والجمعة - [00:29:37](#)

يقول وتأكل اطيب الطعام فكيف؟ هذا قال كل ما يصلحك مع الله فافعله وقد تتأتى الاحوال بالنسبة للانسان قد يدعو الناس للزهد لكن حاله ومقامه قد يدعوه الى ترك بعض الاشياء هذي - [00:29:52](#)

كما لو كان مثلا رجل مسؤول في الدولة او له مكانته عند الناس. لابد ان يستقبل العالم ويستقبل الناس ويواجههم وما اشبه ذلك. فمثل هذا بكل حال - [00:30:09](#)